الحوادث الرياضية والنزاعات المترتبة عنها في مجال التأمين الرياضي

أ. زبيدة دحو أستاذة مساعدة ، المدرسة العليا لعلوم الرياضة وتكنولوجياتها
dahozoubida@yahoo.fr

الحوادث الرياضية والنزاعات المترتبة عنها في مجال التأمين الرياضي

أ. زبيدة دحو أستاذة مساعدة ، المدرسة العليا لعلوم الرياضة وتكنولوجياتها
dahozoubida@yahoo.fr

ملخص: *لقد تم تسجيل منذ سنوات سلسلة من الحوادث الرياضية المأسوية ضربة الوسط الرياضي والتي ألحقت بالرياضيين، أضرارا جسدية بالغة، تؤدي أحيانا إلى وفاة الرياضي دون الحصول على تعويض.*
وقد ينجر عن هذه الحالات نزاعات بين الجمعيات الرياضية وهيئات التأمين، حول تغطية الأخطر الخاصة بالممارسة الرياضية، وبالتالي تحاول هذه الدراسة فهم النزاعات القائمة بين الأطراف المتعاقدة على أساس وثيقة التأمين وتحليل العناصر القانونية والتقنية للضمان.
وانطلاق مما سبق تهدف هذه الدراسة إلى إعداد إطار قانوني وإداري لصالح التجمعات الرياضية، يسمح بالتحكم في عقود التأمين المبرمة لضمان أكبر حماية مالية للمنخرطين.
الكلمات الدالة: *(الخطر الرياضي – الحادث الرياضي – الضرر الجسدي – التأمين الرياضي – النزاع الرياضي.)*

Abstract*: Depuis quelques années, on relève une série de drames qui ont frappé le milieu sportif algérien et à l'issue desquels des athlètes sont décédés ou subi de graves dommages corporels sans qu'il y ait eu réparation dans certaines situations ou à cause d'indemnisations contestées dans d'autres, par suite de conflits opposant sportifs, associations sportives et organismes assureurs. Ces cas d'espèces mettant en cause la couverture des risques spécifiques à la pratique sportive, le présent thème tente de comprendre les rapports conflictuels opposant les parties contractantes sur la base de la teneur des clauses des polices d'assurances laissées à la charge des organisations sportives.*
La démarche étant d'analyser les constituants, à la fois, juridiques et techniques des garanties souscrites, l'objectif vise à élaborer un cadre de gestion jurîdique et administrative au profit des structures d'animation sportive leur permettant de maitriser l'environnement des contrats d'assurance souscrits et assurer une plus grande protection financière à leurs affiliés.

Mots-clès *: risque sportif – accident sportif - dommage corporel- assurance sportive –contentieux.*

مقدمة

لقد أصبحت النشاطات البدنية والرياضية عنصرا لا يمكن فصله عن الحقائق الاجتماعية، فبحكم المكانة التي تشغلها، والدور الهام الذي تقوم به في المجتمع العاصر، وبفعل طبيعتها الخاصة صارت تخلق أوضاعًا جديدة غالبًا ما يتولد عنها خلافات. إن النشاطات البدنية والرياضية بحكم طابعها الخاص يعتمد عليها بالدرجة الأولى في تحقيق اللياقة الشاملة للفرد والمتمثلة في المهارة والقوة والمرونة والسرعة واللياقة الحركية العالية ....الخ، هذه المكانيزمات الحركية وما تتطلبه من مجهودات متواصلة تحمل أحيانا أخطارا جسدية كبيرة تؤدي حسب الحالات إلى عجز جزئي أو كلي أو إلى وفاة الرياضي خاصة إذا مارس هذا النشاط في وسط غير متوقع.

يتجر عن الضرر الجسدي الذي يخلفه الحادث الرياضي خلافات بين الأطراف المعنية من (رياضيين، تجمعات رياضية، أطباء الرياضة، وعند الاقتضاء شركات التأمين). وهناك واقع اجتماعي مسلم به اليوم يعطي للممارسة الرياضية شعبية خاصة ومستمرة، وبالتالي فالحوادث الرياضية الناجمة عن هذه الظاهرة أصبحت هي الأخرى تزداد يوما بعد يوم مما يفترض وضع نظام وقاية يتلاءم والممارسة الرياضية، يهدف من ناحية إلى استبعاد الأخطار المسماة غير المطاقة، ومن ناحية أخرى إلى تغطية الأخطار المسماة بالمطاقة، وفعلا غالبا ما يكون التقدير الخاطئ لوضعية ما سبب في وقوع حادث جسدي تترتب عنه نتائج وخيمة، وهذا يرجع دائما إلى كون الأخطار الرياضية بصفة عامة لم تدرس بطريقة منهجية.

إذا كانت هذه الأوضاع التي تحمل في طياتها خطرا ما، قد تعرض الرياضي أو محيطه المباشر لأخطار ممكنة، فيجب أن تشجعه على الاحتياط من أخطار الحوادث والنتائج التي تترتب عن الحادث على الاحتياط من أخطار الحوادث والنتائج التي تترتب عن الحادث أثناء ممارسة النشاط الرياضي وذلك عن طريق التأمين المسبق. والتأمين هو عملية تقوم بواسطتها الهيئة المؤهلة بالتكفل بأخطار الممارسة الرياضية ضمن شروط قانونية محددة مسبقا وذلك لتعويض الأضرار المترتبة عن الحوادث الجسدية في حالة تحقق هذه الأخطار. تعد الخلافات أو العلاقة المتوترة والقائمة حول فحوى بنود وثائق التأمين التي أبرمتها التجمعات الرياضية مع شركات التأمين والتي تم فيها توجيه الاتهام إلى أطراف مسؤولة كالرياضيين ضحايا الحوادث، الجمعيات الرياضية وهيئات التأمين من الأسباب التي دفعتنا إلى هذا البحث وسنحاول الإشارة إلى بعض الحوادث المؤلمة والتي وقعت بصورة فجائية سواء في إطار ممارسة رياضية أو تظاهرة رياضية.

ويحاول البحث التطرق إلى أحد أوجه الممارسة والذي يتميز من ناحية كونه عنصرا ملازما للنشاط الرياضي ومن ناحية أخرى ميدانا لم يكتشف بعد بصفة كاملة وكافية ويتمثل في الخطر الرياضي والحلول القانونية المتعلقة بالحماية في الميدان الرياضي .

تبدو أهمية الموضوع في محاولة الجمع بين الميدان القانوني وبين الميدان الرياضي وذلك لأنه أصبح من غير الممكن عزل المسألتين عن بعضهما البعض نظرا لتطور الظاهرة الرياضية مما تجدر الإشارة إليه أن البحوث، والدراسات العلمية في مجال التأمين الرياضي في الجزائر تكاد تكون منعدمة تماما بالإضافة إلى قلة الأحكام القضائية، رغم الحوادث الرياضية المؤلمة والكثيرة والمتنوعة. حيث تبين من دراسة بعض الحالات في أغلبها أن القضية مازالت قيد الدراسة ولم تثر أمام العدالة، أو أنها مطروحة حتى إشعار جديد.

ولحد الساعة يبقى هذا الوجه من النشاطات البدنية والرياضية مجهولا تقريبا مع العلم أن تطور الرياضية أدى إلى زيادة وارتفاع الحوادث الجسدية في الملاعب، والتي ينجم عنها أضرارا فادحة متبوعة بمرارة سببها تعقد الإجراءات الإدارية. وتعرف الجزائر حالات مؤلمة أين لقي الرياضي مصرعه، أو أصيب بأضرار جسدية خطيرة، دون تعويض عن الضرر الذي أصابه، ومنها الحادث الذي تعرض له حارس مرمى فريق أصاغر القبة أثناء تنقله لحادث سيارة دون تعويض، والحادث التي تعرضت له الجمبازية الدولية والذي كلف الفيدرالية الجزائرية مبلغا ماليا ضخما لأن عقد التأمين لم ينص على ذلك، وحادث البوسفور المأسوي الذي أودى بحياة أربعة لاعبين في كرة اليد وفي هذه الحالة استبعدت شركة التأمين كل مسؤولية لها لأنه لم يرد في وثيقة التأمين شرطا يقضي بذلك. (EL WATAN, 1992)

هذه الحوادث حتى وإن كانت تبدو قليلة فهي تدعو إلى التأمل وبالتالي تستوجب الدراسة.

تدل معانات الضحايا إلى جانب الإجراءات الإدارية المعقدة ملائمة تقنيات التأمين مع الخطر الرياضي في الجزائر . إن الإطلاع على الحوادث الرياضية وكذا الخلافات التي تنشب بين شركات التأمين والتجمعات الرياضية سواء عن طريق الجرائد أو عن طريق الرياضيين المعنيين بالأمر بصفة مباشرة أو غير مباشرة تثير تساؤلات عديدة ذات طابع قانوني أولا، وذلك للغياب الشبه التام للأحكام القضائية التي تمثل مرجعا للقاضي الجزائري، وتساؤلات أخرى ذات طابع رياضي تثير الثغرة الكبيرة في دراسة عوامل الخطر في مجال النشاطات الرياضية وعلاقتها بالقواعد الأمنية وهو ميدان تدخل المشرع.

وقد تم تناول البحث من خلال حقائق تم جمعها عن طريق الملاحظة والتي تبين النظرة الضيقة للخطر الرياضي وقد ارتأينا أن تكون هذه الدراسة انطلاقة لتفكير واسع وشامل يجمع بين:

- **الهيئات الوطنية**: بحكم وجودها كهيئات وصية تعمل على وضع الأنظمة وتسخير الوسائل.
- **التجمعات الرياضية**: باعتبار هؤلاء المسيرين القائمين على إدارة المسار الرياضي الرياضيين، ودورهم في التفاوض مع شركات التأمين حول وثائق التأمين.

-المختصون في ميدان الحماية وفي تقييم الأخطار المرتبطة بالممارسة الرياضية (كالأطباء-المختصين في النشاطات البدنية والرياضية وتقني التجهيزات الرياضية....).

- **شركات التأمين**: لكفاءتهم في اختيار الحلول الناجعة واقتراح نوع التأمين الملائم مع النشاط الرياضي.

- وأخيرا رجال القانون لتمكنهم في حل النزاعات ولخبرتهم في مجال الأحكام القضائية.

ويوجد في مجال الممارسة الرياضية جانبا أخر ذو صلة وارتباط مباشر بالضرر الجسدي ألا وهو المسؤولية وفعلا ، في مجال الممارسة الرياضية لا يسمح أن تقع الحوادث خارج منطقة الخطر المحددة، لأنه يصعب فيها تحديد المسؤولية لكونها تخضع لقواعد خاصة تحكمها. إلا أنه قد يترتب على وقوع الضرر مسؤولية سواء كانت مدنية أو جنائية ، وبذلك يبدو من الضروري أن من وجهة نظر المختصين هناك علاقة وثيقة بين التأمين والمسؤولية، وبتالي من غير الممكن أن لا يبالي المؤمن بهذا الجانب خاصة في مجال الرياضة لما تتميز به المسؤولية من خصوصية، كما لا يمكن تغافل المشاكل التي تطرحها. ومن ثم يجب الأخذ بالاعتبار جميع السلوكات الصادرة عن الأفراد في مجال الرياضة من جميع الجوانب ومن قبل كل الهيئات والأطراف باعتبار أن هذه القواعد تصدر عن هيئات مختلفة.

وما يمكن استخلاصه في الأخير أن كل من الخلافات المترتبة عن عوامل الخطر ومفهوم المسؤولية في الممارسة الرياضية يشكلان ميدانا لا يمكن أن يتغافله المسير الرياضي ، الرياضي والمؤمن.

الإشكالية:

هناك واقع تاريخي مسلم به يثبت بأن الرياضة نشاط اجتماعي ثقافي الأكثر عرضة للحوادث والأخطار ، كما أن هناك مصدران يبرزان وقائع هذه الحقيقة وهي:

- ملفات الكوارث الموجودة بحوزة شركات التأمين للمعالجة والدراسة.
- المعطيات التي تم جمعها من قبل المصالح الطبية المختصة في الجروح الرياضية.
- وكذا تقارير الحوادث المحفوظة لدى النوادي والتجمعات الرياضية.

وعليه فمدام أن الخطر يعتبر ملازما للنشاط الرياضي بل وأحيانا أخرى عنصرا جوهريا في تحقيق النتيجة الرياضية، فإن استبعاده كليا قد يتعارض مع فكرة المنافسة الرياضية خصوصا في المستوى العالي أين يتعدى التفوق منطقة الخطر المقبول كما أن عدم الاهتمام بالخطر الرياضي وتجاهله كمعطى موضوعي غالبا ما تترتب عنه نتائج وخيمة تضع حياة الرياضيين وسلامتهم البدنية في خطر نتيجة إهمالهم وعدم حمايتهم مما قد يترتب عن تحقق الأخطار أثناء ممارسة الرياضة.

يدعو تفحص قائمة الحوادث المسجلة إلى يومنا هذا، بل ويحث على التفكير في وضع تقنيين للأخطار تتكفل به شركات التأمين. تعد الأوضاع الحرجة التي تتم فيها الرياضة، والتي تتميز بتنوع الأضرار، وغياب إطار قانوني ملائم يسمح بتقييم الخطر وتحديد المسؤوليات بمثابة ثغرة كبيرة، لأنه يمس بالدرجة الأولى سلامة الفرد خاصة في الحالات التي تكون أحيانا مأسوية.

ونشير في هذا الصدد أنه تبين من الدراسة الاستطلاعية ما يلي :

- ضعف التعويض الذي يشمله الضمان .
- تعقد إجراءات التعويض نظرا لوجود مستويات مختلفة لاتخاذ القرار.

- وجود خلافات شبه دائمة بين شركات التأمين والمؤمن لهم، كل هذا من شأنه أن يؤدي إلى إبعاد التأمينات عن مبدأ التعاون التي تقوم عليه.

وتجب الإشارة أن هذه الحالات من الخلافات تطرح نزاعات خاصة تحث على التفكير في إيجاد طريقة أخرى يقوم عليها التأمين الرياضي كما يمكن أن نستخلص من تسيير الأخطار الرياضية والنتائج التي ترتبها حقيقة تسمح بالملاحظات الآتية:

أولا: يعتبر التصنيف بالفئة الذي أعدته شركات التأمين لتقسيم الأخطار الرياضية محصورا بالمقارنة مع تنوع الأخطار الرياضية إذ لا يعبر عن مدى حجم الأضرار الفادحة التي يتعرض لها الرياضيين .

ثانيا: تبين الجداول المخصصة للتعويض من قبل شركات التأمين، بأن المكتتبين لوثائق التأمين هم تحت رحمة المؤمن الذي يفرض نموذجا من عقود الإذعان مما يقيد إمكانية التفاوض، ومن جهة أخرى رضى الجمعيات باكتتاب تأمين بخس لصالح المنخرطين يتماشى والميزانية المخصصة لهذا الغرض، يؤدي إلى ضعف التعويض الذي تحصل عليه الضحية في حالة تحقق الخطر.

ثالثا: أما فيما يخص نطاق التغطية واستبعاد الأخطار فنتيجة للغموض الذي يسود صياغة شروط العقد فإن المؤمن يرفض بعض الأضرار الناتجة عن أخطار تمت تغطيتها.

رابعا: اعتبار عملية التأمين في حد ذاتها إجراء بسيط لم يعط لها أهمية، خاصة في مجال إبرام العقود، وهو أمر يقتضي تخصص معين يضمن من جهة تغطية كافية للأخطار، ومتابعة للآثار المترتبة عن الحادث من جهة أخرى.

تطرح هذه النقاط تساؤلا حول مدى احتواء نظام التأمينات في الجزائر لصيغة قانونية يتم على أساسها تقييم الأخطار الرياضية، وبالتالي تغطيته تغطية خاصة، وهو تساؤل يمس أسس تقنيات التأمين الرياضي كما هو معمول له في الجزائر وارتباطها مباشرة بالخطر الرياضي وتسييره، وهو أمر لم ينص عليه القانون.

إن اعتبار نظام التأمين الرياضي نظاما جد حساسا يطرح مشكلة مدى ارتباط الخطر بطبيعة الممارسة الرياضية؟ وهو طرح جاء به الأمر رقم 95 -07 المعدل والمتمم بالقانون رقم 06-04 والمتعلق بالتأمينات الذي تضمن في بنوده على وسيلة تنظيمية تسمح بمعالجة الخطر معالجة خاصة حسب طبيعته وتهدف في نفس الوقت إلى إعداد العناصر المكونة للتعريفة بصفة عامة.

وبناء على ما سبق يتناول البحث دراسة الحوادث الرياضية وما ينجر عنها من منازعات. وتزداد خطورة المشكلة بسبب غياب نظرة شاملة لحماية الرياضيين من الحوادث الرياضية والنتائج المترتبة عنها، الأمر الذي يرجع لأسباب كثيرة نذكر منها غياب إستراتيجية في مجال حماية الرياضية، قلة اهتمام المختصين في العلوم القانونية بالقيام بدراسات علمية....الخ.

لا تزال في الجزائر حماية الرياضيين من الحوادث الرياضية مهمشة وغير منظمة، حيث نصت بعض القوانين بصورة محتشمة على الحماية مثل المنشور رقم 004/ 04 المؤرخ في 24 أوت والمتعلق

بأمن الرياضيين الذي أصدرته وزارة الشباب والرياضة على إثر وفاة دراجة الفريق الوطني أثناء حصة تدريبية للفريق داعية فيه رؤساء الاتحاديات والمسؤولين والتقنيين على ضرورة السهر على تحسين واحترام الشروط الأمنية في رياضة الدرجات على الطريق – الرياضة الميكانيكية- الرياضة المائية – ورياضة المسابقات على الطريق كالعدو – ألعاب القوى والمشي.

أمام تطور هذه الممارسة الاجتماعية والثقافية وانتشارها وما تحتويه من أخطار تمس بسلامة الجسم، قد تؤدي إلى حالات من النزاع غير متوقعة مما يدفعنا إلى التساؤل عن السبل الواجب إتباعها للوصول إلى أحسن وسيلة أو طريقة ممكنة لتسيير الأخطار الرياضية بحيث تقوم على:

- حماية تضمن الأمن والسلامة للرياضيين.
- تغطية للأخطار تقوم على أساس منهجي يضع ضحايا الحوادث في مأمن من النتائج المالية.

دائما وفي نفس السياق إذا اعتبرنا بأن الحياة الرياضية للرياضي، في إطار ممارسته لهذا النشاط كما يلاحظه هـ. مارجة (H. Margeat)، تتلخص فيما يلي: اختيار نوع الرياضة - الوقاية من الحوادث - وقوع الحادث - استعادة القوى أو الوفاة - وتدخل الضمان). (H. Margeat, 1984)

نلاحظ تعاقب مراحل مرتبطة ببعضها البعض واضعة التأمين في المرحلة الأخيرة يعني هذا من الناحية العملية أن " اكتتاب وثيقة تأمين" في نظر المؤمن تتوقف على تقدير كل عنصر من العناصر السابقة وهي:

- الخطر المحتمل في الرياضة الممارسة.
- احترام مستوى معين من الوقاية.
- كثرة الحوادث.
- نوعية الاستشفاء.

وبالتالي إذا اعتبرت التأمين كمنتوج يكلف ثمنا باهضا بسبب طبيعة الأخطار والضمانات المقترحة من قبل شركات التأمين، كل هذا يدفع إلى التفكير في طريقة منهجية لإبرام عقود تأمين تقوم على تغطية شاملة وبأقل تكلفة. وبما أن شركات التأمين تقوم على حقيقة اقتصادية ، وهي البحث عن الربح، باعتبارها مؤسسة ذات طابع تجاري، فإنه يصعب على الجمعيات الرياضية أن تملى على المؤمن شروط تغطية خاصة، للحصول على أقصى الضمانات لصالح المنخرطين، **فكيف يمكن إذا تنظيم تعويض الأضرار التي يتعرض لها الرياضيين دون الوقوع في مأزق؟**

إن تحليل مختلف المعطيات المذكورة أعلاه يثير أمامنا السؤال الآتي: **ما هي المكانة التي تحتلها حماية الرياضيين ضمن نطاق القوانين الرياضية الجديدة؟ في ماذا تتمثل هذه الحماية؟ هل نصت القوانين على هذه الحماية، ما هي الأهداف المسطرة لها؟**

أهداف البحث

يهدف هذا البحث من خلال دراسة وتحليل لبعض الحوادث الرياضية والنزاعات التي تترتب عنها في مجال التأمين إلى:

- فهم المبادئ الأساسية لحماية الرياضيين كمفهوم الخطر الرياضي، الحادث الرياضي، الضرر الرياضي والتعويض عن الضرر.
- تحديد أهمية الحماية من الحوادث الرياضية.
- اكتشاف أهم المشكلات التي تعوق حماية الرياضيين كالخلافات القائمة بين المؤمن والمؤمن لهم حول عقود التأمين.
- كشف وإظهار نقائص الحماية في مجال النشاطات الرياضية.
- لفت أنصار المسؤولين لضرورة التفكير والعمل على وضع الوسائل الأمنية لصالح الرياضيين بهدف التقليل من الحوادث الرياضية.

الدراسات السابقة

إن للدراسات السابقة أهمية بالغة حيث تجنب الباحث الصعاب باعتبارها مدعمة للبحث إلا أنه لا تخف، الصعوبات الكبيرة التي واجهتنا في إعداد هذا البحث، يمكن تلخيصها في جانبين:

الجانب النظري

- قلة المراجع التي تعالج الموضوع.
- قلة الدراسات السابقة المنشورة أو المشابهة للموضوع بالشكل الذي نود دراسته.

الجانب التطبيقي

صعوبة التحقق الميداني من الدراسة، حيث أن هناك تكتم وسرية كبيرين وجدناهما لدى التجمعات الرياضية، بتزويدنا بالمعلومات الكافية عن الحوادث الرياضية والنزاعات القائمة بينها وبين شركات التأمين من عقود تأمين وتقارير وأحكام قضائية...الخ.

لكن هذا لم يقتل فينا العزيمة، على المثابرة في البحث خاصة وأن هذا الأخير يطرح إشكالات متعددة في مجال النشطات الرياضية والتأمين عليها، وبالتالي سوف يساهم في تشجيع الطلبة على الإقبال لمثل هذه الدراسات ذات الطابع القانوني والرياضي. وعليه يمكن ذكر بعض الدراسات التي تخدم هذا البحث رغم قلتها:

1. Etude de : Gérard Madec docteur en médecine et expert du dommage corporel : 1988-1989. Thème d'étude : constat de la situation de l'assurance du risque sportif en France « La pratique de loisirs sportifs ».

Objectif de l'étude : Détecter les risques dans la pratique sportive de loisirs.

Résultat de l'étude : étude montre l'importance des études statistiques pour la connaissance des risques sportives dans la pratique sportive de loisirs.

2. دراسة لعجال زبيدة لنيل شهادة الماجستير 2001 -2002 موضوع الدراسة: " الخطر الرياضي وتغطيته بالجزائر".

الهدف من الدراسة: تصميم نظام تأمينات يقوم على أساس تصنيف الأخطار في الوسط الرياضي.

نتائج الدراسة: إبراز واقع تكفل التجمعات الرياضية بحماية الرياضيين، وتجربتها في تسيير الأخطار الرياضية.

3. دراسة مشابهة لفتيحة بوساق، تخصص النشاط البدني المكيف- لنيل شهادة الماجستير 2006-2007.

موضوع الدراسة: " دور محكمة التحكيم الرياضي الجزائرية في تسوية نزاعات الحركة الرياضية الوطنية"

الهدف من الدراسة: إبراز أهمية المحكمة كجهاز قضائي في حل النزاعات الرياضية.

نتائج الدراسة: تدعيم المحكمة الرياضية بكل الوسائل البشرية والمادية لتحقيق أكثر فعالية.

4. دراسة عيسى بنشودي وآخرون: التأمين كآلية لإدارة المخاطر الرياضية 2008.

الهدف من الدراسة: إبراز أهمية التأمين كآلية تهدف إلى تسهيل وتقديم الحلول للمشاكل التي تعترض اللاعبين والنوادي الرياضية.

النتائج: أيدت نتائج هذه الدراسة، ما توصلت إليه البحوث التي أكدت أن مشكلة إدارة الخطر ترتكز على أربع خطوات رئيسية هي:

- اكتشاف الأخطار داخل المنشآت الرياضية عن طريق توفير وسائل الاتصال الكافية.
- قياس الأخطار ويتطلب تحديد مدى احتمالية تحقق الخسارة.
- اختيار أنسب أدوات مواجهة الخطر.
- التحكم في الخطر.

الدراسة الميدانية

المنهجية المتبعة

إن اتباع المنهج المناسب يمكّن من الدراسة المحكمة لإشكالية البحث في مجالها النظري والتطبيقي.

منهج الدراسة

إن الأبحاث في العلوم الإدارية والقانونية مختلفة باختلاف الأهداف النهائية لها، نذكر منها الأبحاث الوصفية الكشفية وهي تهتم بجمع أوصاف دقيقة وعلمية للظاهرة المقصودة وصف الوضع الراهن وتفسيره.

كما يستخدم الباحث الوصف من أجل التحقق وفهم أفضل للظاهرة موضوع البحث، وهو لا يقتصر على جمع البيانات وتدوينها، إنما يمتد إلى ما هو أبعد من ذلك لأنه يتضمن تفسيرها كذلك، ومعرفة العلاقات التي توجد بين الظاهرة وغيرها من الظواهر المشابهة ، مقارنتها بما يجب أن يكون للتعرف على سبب حدوث المشكلة وطريقة حلها ووضع التنبؤات المستقبلية للأحداث. (بوداود عبد اليمين، 2009)

ونظرا لطبيعة الموضوع فقد تم إتباع المنهج الوصفي الكشفي حيث تقوم هذه الدراسة بمحاولة وصف وكشف لبعض الحوادث والمنازعات المنجرة عنها في مجال التأمين الرياضي، للتعرف على سبب حدوث المشكلة وطريقة حلها، وذلك من أجل إظهار النقائص في مجال حماية الرياضيين. كما تم الاعتماد أيضا على دراسة حالات للتعرف على خصائص كل حالة بصورة مفصلة.

الخطة المتبعة

الإطار النظري

يتناول التحديد النظري لمجال البحث معالجة نظرية للموضوع حيث تم استخدام في عملية جمع البيانات الأدوات التالية:

- المراجع والمصادر وهذا للإطلاع والقراءة والكشف والتحليل لمحتوى المراجع العلمية المختصة في التأمين على الخطر الرياضي والحماية منه.

الإطار التطبيقي

يتناول التحديد التطبيقي لمجال البحث دراسة حالات، باعتبار أن الأبحاث الوصفية قد تعددت المناهج التي ترتبط بها. فقد تم الاعتماد على دراسة حالات من الحوادث الرياضية للتعرف على كل حالة، كما تم اختيار هذه الحالات اختيارا حرا على أساس أنها تحقق أغراض الدراسة من خلال توافر البيانات اللازمة وفي هذا الصدد يوضح فضيل دليو على أن " هذا النوع من الحالات لا يكون ممثلا لأحد بل يوفر للباحث البيانات اللازمة لدراسته ونظرا لصعوبة الحصول على المعطيات اللازمة لهذه

الحوادث فلم يتجاوز عدد هذه الحالات عشرة حالة كأمثلة للدراسة والتحليل وذلك لتبيان النقائص في تأمين الرياضيين باعتباره إجراء وقائي هاما في حماية الرياضيين.

نموذج من دراسة حالة: (القضية رقم 86/31 السيد م.ن)

- حيث أن السيد **مشرى. ن** المولود في 1956 ومتزوج ، الساكن بحي ديار الباهية بالقبة كان منخرطا كلاعب رياضي في صفوف النادي الرياضي البلدي بداية من الموسم 1983-1984.
- حيث شارك الضحية في مباراة ودية مع فريقه ضد فريق آخر في ملعب بوفاريك وعلى إثر اصطدام وقع بين الضحية والخصم من الفريق الآخر تعرض على إثره لإصابة على مستوى الرأس.
- حيث وقع الضحية وعلى إثر الإصابة بتاريخ 1/ 11/ 1983 حمل على إثرها إلى المستشفى ببوفاريك ثم إلى المستشفى الجامعي مصطفى باشا بالجزائر العاصمة أين توفي بتاريخ 1983/11/13.

الإجراءات

- حيث باشرت عائلة الضحية المتوفي برفع دعوى قضائية لدى محكمة بوفاريك بتاريخ 1988/1/21 ضد الشركة الجزائرية للتأمين.
- بناءا على الرد المقدم من قبل المدعى عليها " الشركة الجزائرية للتأمين" لدى مصالح المحكمة تطلب فيها إخراجها من الخصام بحجة أن النادي الرياضي الذي ينتمي له الضحية لم يقم بتأمين اللاعبين في وقت وقوع الحادث، وبالتالي فالطلبات المطالب بها من أهل الضحية " التعويض" غير مؤسسة.
- تم تقديم مقال من طرف المحامي ممثل حرم السيدة مشري ناصر لوزير الشباب والرياضة للنظر في القضية وتحميل الوزارة مسؤولية التصرف غير القانوني الذي قام به النادي الرياضي، إلا أن رد الوزارة كان أنها ليست معينة بالقضية وغير ملزمة بالتعويض.
- وعليه وجب تحميل النادي الرياضي البلدي وحده المسؤولية عن الحادث.

تحليل الوقائع والإجراءات

كان يستوجب على ممثل الضحية رفع دعوى قضائية ضد النادي الرياضي البلدي أمام المحكمة الإدارية لبوفاريك على أساس دعوى التعويض وبالتالي توقيع المسؤولية التقصيرية والمسؤولية الإدارية على النادي الرياضي البلدي لبوفاريك كون أنه لم يقم باكتتاب وثيقة تأمينية سواء كان تأمين جماعي كما هو معمول به، أو على أساس المسؤولية المدنية، وبالتالي فمسيري النادي الرياضي لبلدية بوفاريك قد وقعوا في مخالفة القانون. ولهذا يجوز لممثل الضحية المطالبة بالتعويض المادي والمعنوي من جراء وقوع الحادث المفضي لموت الضحية.

الدراسة الاستطلاعية

تمثلت الدراسة الاستطلاعية كخطوة أولى في مقابلة المسيرين وحيث أنه من مستلزمات الدراسة الوصفية الكشفية، يجب الرجوع إلى الأشخاص الذين لهم خبرة عملية بالموضوع، فقد تم استعمال المقابلة الشخصية وتمثلت في زيارات ميدانية على مستوى وزارة الشباب والرياضة، بعض الفيدراليات الرياضية والمحكمة الرياضية لتسوية النزاعات الرياضية وذلك من أجل:

- الاطلاع على ملفات الحوادث الرياضية.
- التعرف على الأهداف الإستراتيجية في مجال حماية الرياضيين.

والمقابلة هي من الأدوات الرئيسية في جمع المعلومات والبيانات حيث يستخدمها الباحث في جمع المعلومات من الأشخاص الذين يملكون هذه المعلومات والبيانات. ويعرفها **محمد عبيدات** بأنها " ذلك التفاعل اللفظي المنظم بين الباحث والمبحوث لتحقيق هدف معين". (محمد عبيدات ،1999)
وحيث أن المقابلة هي عبارة عن حوار يدور بين الباحث، أي المقابل والشخص الذي تمت مقابلته، أي المستجيب، فقد تم محاورة بعض مسيري الحركة الرياضية من أجل التحدث إليهم في شكل حوار.

الخلاصة والاقتراحات

النتيجة التي يمكن أن نستخلصها هو أنه إذا تفحصنا الواقع المعاش للرياضيين ضحايا الحوادث في إطار ممارستهم للنشاط الرياضي، نلاحظ أن هناك حقيقة مؤثرة جدا تنجر عن الحادث الرياضي وتضع الضحايا أمام انشغالين:

- التكفل بالصدمات الجسدية للرياضيين.
- التعويض المالي عن الأضرار الملحقة بالرياضي، وهو انشغال يبدأ مع تحقق الخطر ويتعلق الأمر بالضمان الذي يقع على عاتق المؤمن لصالح المؤمن له ضد الخطر المحدد في العقد غير أن الواقع يبين ضعف التعويضات ووجود نزاعات بين المؤمن والمؤمن له.

وبما أن الحياة الرياضية للرياضي في إطار ممارسته لهذا النشاط تتلخص في (اختيار نوع الرياضة – الوقاية من الحوادث – وقوع الحادث – استعادة القوى أو الوفاة – وتدخل الضمان) تجعلنا نبحث عن الطرق التي بواسطتها يمكن الوصول إلى تسيير فعال للحوادث الرياضية يسمح بحماية الممارسين للرياضة وفق نظرة شاملة وعامة ترتكز على:

- القيام بالحماية والوقاية حسب طرق منهجية تضمن وقاية قبلية وتتعلق بالشروط المسبقة للنشاط البدني والرياضي والتي يجب إخضاع الرياضيين لها، وتتمثل هذه الشروط في المؤشرات الفيزيولوجية للرياضيين وهو مجال الاختصاص الطب.
- القيام بالإجراءات الوقائية للالتزام بالأمن في مجال الممارسة الرياضية والمتمثلة في قواعد الحذر، قواعد المصادقة على العتاد الرياضي وقواعد اللعب المقننة في اللوائح الرياضية العالمية .

- القيام بإجراءات التأمين ضد المخاطر الرياضية غير أنه وبما أن شركات التأمين تقوم على حقيقة اقتصادية وهي البحث عن الربح باعتبارها مؤسسة ذات طابع تجاري، فإنه يصعب على التجمعات الرياضية الحصول على أقصى الضمانات لصالح المنخرطين، مما يؤدي أحيانا إلى تدهور العلاقات بين المؤمن والمؤمن له بسبب تفسير بنود العقد.

وللتكفل بالأضرار التي تلحق بالرياضي ضحية الحادث هناك إجابة ممكنة تقوم على مبدأ التكافل والذي يأخذ شكل شركة تعاونية للرياضيات تعمل لحساب الحركة الرياضية الوطنية، وفي هذه الحالة تستطيع هذه الهيئة التي لا تهدف إلى الربح أن تكون بمثابة شركة تعاونية لمساعدة الرياضيين تحل محل شركة التأمين للتكفل بضمانات كافية تجعل التجمعات الرياضية والمنظمين إليها في مأمن من الخطر.

المراجع

بن خروف، عبد الرازق ، **التأمينات الخاصة في التشريع الجزائري، التأمينات البرية**(2000) ، الجزء الأول، الجزائر.

جديدي، معراج، **مدخل لدراسة قانون التأمين الجزائري**(2000)، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر.

السنهوري، عبد الرزاق، **الوسيط في شرح القانون المدني، عقود الغرر وعقد التأمين**، دار إحياء التراث العربي، القاهرة.

دليو، فضيل وأخرون، **دراسات في المنهجية**، ديوان المطبوعات الجامعية.

عبيدات، محمد، **منهجية البحث العلمي، القواعد والمراحل والتطبيقات** (1999)، دار وائل للطباعة والنشر، الجامعة الأردنية، الأردن.

المراجع الأجنبية

Barrault. D, le suivi médical des sportifs(1995) , Mémento de l'éducateur sportif, 2éme degré, INSEP publications, Paris .

Barreau. G, la gestion du risque (1993) , Mémento de l'éducateur sportif ,2éme degré, INSEP publications, Paris.

Chazeaud. P, sports, accidents et sécurité (1989), guide de réglementation et de jurisprudence, Ed Vigot, paris.

Eliashberg. C, Risques et assurances de responsabilité civile (2006), 5éme édition, l'argus de l'assurance Argus édition, Paris.